

سنن النبي (ص)

- [181] 4 - في المكارم: عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: من السنة لبس نعل اليمين قبل اليسار، وخلع اليسار قبل اليمين (1). 5 - وفيه: عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث قال: إذا أكلتم فاخلعوا نعالكم، فإنه أروح لأقدامكم، وإنها سنة جميلة (2). 6 - وفيه: عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من السنة الخف الأسود، والنعل الصفراء (3). 7 - وفيه: عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الكتان من لباس الأنبياء (4). 8 - وفي دعائم الإسلام: عن أبي عبد الله (عليه السلام) عن آباءه (عليهم السلام) عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه كره الحمرة في اللباس (5). 9 - وفي الفقيه: عن محمد بن قيس عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليهما السلام) في حديث قال: وكان له (صلى الله عليه وآله) فسطاط يسمى " الكن " (6) الحديث. 10 - وفي المناقب: وكان (صلى الله عليه وآله) يلبس يوم الجمعة برده الأحمر، ويعتم بالسحاب، ودخل مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء، وكانت له ربة فيها مشط عاج ومكحلة ومقراض وسواك - إلى أن قال: - وتوفي (صلى الله عليه وآله) في إزار غليظ من هذه اليمانية وكساء يدعى بالملبدة. وكان له سرير أعطاه أسعد بن زرارة، وكان منبره ثلاثة مراقبي من الطرفاء استعملت امرأة لغلام لها نجار اسمه ميمون، وكان مسجده بلا منارة، وكان بلال يؤذن على الأرض (7). 11 - في الكافي: عن ابن القداح عن أبي عبد الله (عليه السلام): أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كانت له ملحفة مורسة يلبسها في أهله حتى يردع على جسده (8). 12 - وفيه: عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كنا نلبس المعصفر في البيت (9).
- _____ (1) مكارم الأخلاق: 123. (2) مكارم الأخلاق:
124. (3) مكارم الأخلاق: 125. (4) مكارم الأخلاق: 104. (5) دعائم الإسلام 2: 160. (6) الفقيه 4: 178. (7) مناقب آل أبي طالب 1: 171. (8) الكافي 6: 448. (9) الكافي 6: 448.
- _____